

ARAB ENGINEERING INDUSTRIES CO. LTD
(AEICO)
(Steel Foundry)



شركة الصناعات الهندسية العربية
المساهمة العامة المحدودة
(إنتاج مسبوكات هندسية فولاذية)

ASSEMBLY DECISION - AREN - 30-12-2007
الرقم: ٣٢/١/١٩
الموافق: ٢٠٠٧/١٢/٢٩ م

عطوفة مراقب عام الشركات المحترم

الموضوع: محضر اجتماع الهيئة العامة للشركة
غير العادي المنعقد بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٦ م

٢٠٨٩ ٠٧. ١٢ ٣٠ ١٠. ١٣

تحية طيبة وبعد J. S. G.

فلاحاً/لنسخة كتابي رقم ٢٨/١/٢ بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١. أرفق طياً المحضر المذكور أعلاه بشأن قرار الهيئة العامة في اجتماعها غير العادي بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٦ والمتضمن تعديل الصفة القانونية للشركة من شركة مساهمة عامة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة.

هذا وأرجو أن انوه لعطوفتكم بان القرار المشار إليه أعلاه جاء نتيجة لعدة دراسات أعدتها الشركة مسـتعينة بالدكتورـة السيدة أسـماء شـافـع عـسـاف لما تتمتع به من خبرة في التدقيق المالي في مؤسسات دولية، إذ يشكل هذا القرار منطلقاً إيجابياً في تعديل مسار الشركة نحو الأفضل.

وهنا لا بد لي ومن خلال عطوفتكم بالتوجه ببالغ الشكر للسيد ايهاب خريس رئيس وحدة الشركات المتعثرة لما أبداه من حرص إيجابي على التواصل مع إدارة الشركة في محاولة جادة لتصويب أوضاعها إذ لم يتوان عن تقديم المشورة القانونية من خلال التواصل معه لهذه الغاية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة/ المدير العام

خالد محمد صلاح الغزاوي



هيئة الأوراق المالية
الدائرة الإدارية
الديوان
٣٠ كانون الأول ٢٠٠٧
الرقم المتسلسل
رقم الملف
الجهة المختصة

نسخة/ لمعالي رئيس هيئة الأوراق المالية الأكرم
لاحقاً لكتابنا رقم ٣١/٢/٢٠ بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٤
(مرفق بنسخة من محضر الاجتماع المذكور).
نسخة/ لمدير عام شركة الصناعات الهندسية العربية المحترم

غفران/٢٠٠٧/كتب شؤون



ISO 9001



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اجتماع الهيئة العامة غير العادي

المنعقد يوم الأحد الموافق ٢٠٠٧/١٢/١٦ م

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي

المنعقد يوم الأحد الموافق ٢٠٠٧/١٢/١٦ م

مكان الاجتماع : قاعة الاجتماعات/مبنى المؤسسة الأردنية للاستثمار/عمان.

يوم الاجتماع وتاريخه : الأحد الموافق ٢٠٠٧/١٢/١٦ م.

ساعة بدء الاجتماع : العاشرة صباحاً.

ساعة انتهاء الاجتماع : الحادية عشرة والرابع صباحاً.

الحضور:

أ. ممثلو المساهمين بنسبة (٩٧,٥%) من رأس المال المكتتب به حسب ما هو مبين في

الكشف المرفق بالمحضر.

ب. مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد زكريا راسم الصمادي بموجب كتاب عطوفة

مراقب عام الشركات رقم (م ش/١/٩٣/١/١٩٢٧/٩٢٧٥/٣١٧٧٥) بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٦ م.

ج. من مجلس الإدارة

السادة:

١. خالد محمد صلاح الغزاوي : رئيس مجلس الإدارة.

٢. طه محمود الخوالدة : نائب رئيس مجلس الإدارة.

٣. المهندس ناصر الحضرمي : عضو.

٤. حسن أبو الهيجاء : عضو.

٥. علي البلاونة : عضو.

٦. فؤاد عطية : عضو.

٧. المهندس طارق إسماعيل : عضو.

٨. أكرم أبو الراغب : عضو.

٩. العميد المهندس علي الجزازي : عضو.

١٠. أسامة الحاج : عضو.

ARAB ENGINEERING INDUSTRIES CO. LTD
(AEICO)
(Steel Foundry)



شركة الصناعات الهندسية العربية
المساهمة العامة المحدودة
(إنتاج مسبوكات هندسية فولاذية)

وقد أعتذر عن الحضور السيد:

١. الدكتور محمد أبو قديس : عضو.

د. من الشركة

السادة:

١. خالد محمد صلاح الغزاوي : مدير عام الشركة.
٢. المهندس سميح غوانمة : مدير الإنتاج.
٣. المهندس نبيل ملكاوي : مدير ضبط الجودة.
٤. المهندس محمد الزعبي : مدير الخدمات الفنية.
٥. المهندس أحمد إبراهيم الزعبي : مدير الدائرة التجارية.
٦. بلال شنوان شديفات : المدقق الداخلي/المدير المالي بالوكالة.
٧. المهندس محمد الرواشدة : مدير التخطيط.
٨. المهندس محمد الجندي : منسق التطوير في الشركة.
٩. جهاد محسن عبيدات : رئيس قسم شؤون الموظفين.
١٠. تيسير محمد عبابنة : أمين سر مجلس الإدارة.

هـ. مدقق حسابات الشركة/مكتب السيد معروف توفيق المقبل/ السيد معروف توفيق المقبل.

جدول الأعمال:

النظر في:

١. توصية مجلس الإدارة بقراره رقم (٢٠٠٧/٣٩) — الجلسة الخامسة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١م بشأن تعديل الصفة القانونية للشركة من شركة مساهمة عامة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة.
٢. تعديل النظام الأساسي للشركة وعقد التأسيس بما يتفق مع أحكام القانون الخاص بالشركة ذات المسؤولية المحدودة.
٣. تفويض مجلس الإدارة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن البندين (١، ٢) أعلاه.



وقائع الاجتماع:

عقدت الهيئة العامة غير العادية لشركة الصناعات الهندسية العربية المساهمة العامة المحدودة اجتماعاً غير عادي في قاعة الاجتماعات بمبنى المؤسسة الأردنية للاستثمار/ عمان في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق ٢٠٠٧/١٢/١٦م، وذلك لمناقشة المواضيع المدرجة في جدول الأعمال والمبينة في كتاب الدعوة رقم ٢٨/١/٢ بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١م الموجه للسادة المساهمين، وبالتالي اتخاذ القرار الذي تراه الهيئة العامة غير العادية مناسباً بشأن مواضيع الاجتماع المشار إليه.

هذا مع العلم بأنه قد جرى الإعلان عن الاجتماع المشار إليه في صحيفتي الرأي والدستور المحليتين يوم السبت الموافق ٢٠٠٧/١٢/١م وفق أحكام قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م والنظام الأساسي للشركة.

ترأس الاجتماع معالي رئيس مجلس الإدارة السيد خالد محمد صلاح الغزاوي، وذلك استناداً لأحكام المادة رقم (١٧٧/أ) من قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م، وأفتتح معاليه الجلسة باسم الله تعالى ورحب بالأخوة ممثلي السادة المساهمين، كما رحب بالسيد زكريا راسم الصمادي مندوب عطوفة مراقب عام الشركات وكذلك بالسيد معروف توفيق المقبل/ مدقق حسابات الشركة وبالأخوة أعضاء مجلس الإدارة وبالزملاء الحاضرين من إدارة الشركة.

ومن ثم أعطى رئيس الاجتماع الحديث لمندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد زكريا راسم الصمادي.

أفاد السيد زكريا راسم الصمادي أنه استناداً لأحكام المواد: (١٤٥، ١٧٢/أ، ١٧٣/أ، ١٧٤، ١٧٧/ب) من قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م تبين بأن الشركة قد اتخذت الإجراءات القانونية اللازمة جميعها لعقد هذا الاجتماع غير العادي للهيئة العامة للشركة. إذ حضر الاجتماع (ثلاثة عشر) مساهماً من أصل ثمانية وعشرين مساهماً يمثلون بالأصالة ما مجموعه (٩٠١ ٩٤٢ ٦) سهماً (سبعة ملايين وتسعمائة واثنان وأربعون ألف وتسعمائة وواحد سهماً) من أصل (٧ ١١٧ ٢٣٦) (سبعة ملايين ومائة وسبعة عشر ألف ومائتان وستة وثلاثون سهماً) ويمثل الحضور ما نسبته (٩٧,٥%) من مالكي أسهم الشركة.

هذا وقد حضر الاجتماع مجلس الإدارة بكامل تشكيله باستثناء عضو المجلس السيد الدكتور محمد أبو قديس وعدد الحضور عشرة، كما حضر الاجتماع مدقق حسابات الشركة.



ونوه السيد زكريا الصمادي بأنه في ضوء ما أشار إليه آنفاً فإن هذا الاجتماع يعتبر قانونياً واستناداً إلى المادة رقم (١٨٣/أ) من قانون الشركات فإن أي قرارات تصدر عن هذا الاجتماع تعتبر ملزمة لمجلس الإدارة ولجميع المساهمين الذين حضروا الاجتماع والذين لم يحضروا.

واستناداً إلى الصلاحية المخولة لرئيس الاجتماع بموجب المادة (١٨١/أ) عين رئيس الاجتماع السيد تيسير عبابنة / أمين سر مجلس الإدارة كاتباً للجلسة، كما أستاذ السيد أكرم أبو الراغب / عضو مجلس الإدارة/ ممثل شركة مناجم الفوسفات، والدكتور السيد إياد رشيد مهدي القريشي/ ممثل الشركة العربية للاستثمارات الصناعية بتعيينهما مراقبين للاجتماع.

ومن ثم بدأ رئيس الاجتماع بالحديث بشأن المواضيع المدرجة على جدول الأعمال، قائلاً:
أرجو بداية أن أقرأ على مسامعكم نص الفقرة (ب) من المادة رقم (١٧٥) من قانون الشركات:

(تصدر القرارات في الاجتماع غير العادي للهيئة العامة بأكثرية ٧٥% من مجموع الأسهم الممثلة في الاجتماع).

حضرات الزملاء ممثلي المساهمين: لقد جاء هذا الاجتماع غير العادي للهيئة العامة للشركة في منعطف غاية في الصعوبة والتعقيد فيما يخص أوضاع الشركة والسعي الجاد نحو تصويب هذه الأوضاع.

فقد ورتنا كمّاً هائلاً من المشكلات التي أثرت سلباً على مسيرة الشركة، ويمكن إيجاز هذه المشكلات بالعناوين الفرعية الآتية:

١. ديون بنك الإسكان وما ترتب على عدم تسديد هذه الديون من آثار سلبية على مسيرة الشركة، إذ سبق أن اقترحنا بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٣ تسديد هذه الديون من قبل المساهمين الرئيسيين في الشركة كل بنسبة مساهمته في الشركة، ولم نوفق في ذلك طيلة المدة السابقة.

وهنا لا بد لي وأن أسجل خالص الشكر لمعالي وزير المالية السابق الدكتور زياد فريز ولمعالي وزير المالية الحالي الدكتور حمد الكساسبة ولمعالي وزير العمل السيد باسم السالم ولمعالي رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية السابق الدكتور محمد أبو حمور ولمعالي وزير الصناعة السابق السيد سالم الخزاعلة ولعطوفة مدير عام المؤسسة الأردنية للاستثمار الدكتور نبيه سلامة لما بذلوه من جهد قيم في معالجة هذا

ARAB ENGINEERING INDUSTRIES CO. LTD
(AEICO)
(Steel Foundry)



شركة الصناعات الهندسية العربية
المساهمة العامة المحدودة
(إنتاج مسبوكات هندسية فولاذية)

الموضوع، ويبدو أن هناك دلائل طيبة وإن جاءت متأخرة على تجاوب بنك الإسكان في معالجة هذا الوضع، نأمل التوصل إلى حل هذه المشكلة عاجلاً إذ بتسديد هذا الاستحقاق لبنك الإسكان توفر الشركة خدمة دين للبنك المذكور تقدر بـ (١٢٠) ألف دينار سنوياً، كما تتخفض خسائر الشركة بما يتفق عليه من خصم من هذه الديون وبالتالي فإن المبلغ الذي سيسدد إلى البنك سيدخل ضمن حسابات زيادة رأسمال الشركة.
هذا وإن تسديد استحقاقات بنك الإسكان سيعتبر منطلقاً إيجابياً في تفعيل أداء الشركة فيما يتعلق بتوفير الكفالات المطلوبة وتسهيل التباحث مع البنوك في تسهيل الإعتمادات.

٢. حجم لا يستهان به من الديون المستحقة للعديد من عملاء الشركة، وقد تم معالجة الجزء الأكبر منها لصالح الشركة، إذ حصلت الشركة على خصم لصالحها بنسبة ٢٥% ولا زال بعض هذه الديون دون تسديد بسبب شح السيولة.

٣. ديون لوسطاء الشركة في الخارج عولج أحدها وبقي عدد منها دون معالجة لأن المبالغ المطلوبة ليست بالقليلة والسيولة المالية المتوافرة لا تسمح بذلك.
وتجدر الإشارة إلى أن عدم معالجة هذه القضايا تسبب في انخفاض نسبة المبيعات الخارجية والسعي جاد لمعالجتها جميعها بإذن الله تعالى.

٤. حجم الكادر أكبر من اللازم في ضوء حجم الإنتاج المنخفض، وقد اعتمدت سياسة تقليص الكادر إذ أصبح عدد العاملين (١٠١) بعد أن كان (١٣٧) عاملاً، ولا زالت سياسة التقليص سارية.

٥. شح السيولة المالية وانعكاساتها السلبية المتعددة على أداء الشركة.

٦. هناك رزمة من التطويرات الفنية الضرورية لتفعيل عمل الشركة تستلزم تمويلاً، ولا زلنا بانتظار توافر هذا التمويل.

(Handwritten signature)

(Handwritten signature)



وتابع رئيس الاجتماع حديثه قائلاً:

حضرات الزملاء إن مجلس الإدارة يعلم بأن هناك مجموعة متتابعة من طرولات إدارة الشركة والتي تستند إلى دراسة إدارة الشركة من جهة، ودراسات لخبراء محليين وأجانب من جهة أخرى، ولم تستطع الإدارة رغم الجهد الجهد الذي بذلته أن تحصل على موافقة المساهمين عليها، الأمر الذي أوصل الشركة إلى نسبة خسائر تجاوزت (٧٥%) من رأسمال الشركة المكتتب به.

حيال هذا الوضع الصعب الذي يجابه مسيرة الشركة وجدت إدارة الشركة نفسها أمام خيارين: **الخيار الأول:** الاستسلام لهذا الوضع الصعب، والنتيجة الحتمية لهذا الاستسلام هي تصفية الشركة والتصفية في جميع الأحوال ليست لصالح المساهمين وستكون الحكومة هي المتضرر الأكبر، إذ سترتب عليها دفع إسناد القرض البالغ (١٠,٥) مليون دولار.

هذا بالإضافة إلى القضاء عل صناعة إستراتيجية لا يجوز في أي ظرف من الظروف الاستغناء عنها لأن السبابة هي أم الصناعات.

الخيار الثاني: البحث عن حلول، وفي ضوء العديد من الاستشارات للمتخصصين في الجوانب الفنية لهذه الصناعة والمتخصصين في الجوانب المالية أيضاً، وبعد التباحث المطول مع الدكتورة أسماء شافع عساف ولها خبراتها القيمة في أثناء عملها في مؤسسات تدقيق عالمية فيما يتعلق بتصويب أوضاع الشركة كلفت الدكتورة المذكورة بإجراء دراسة لأوضاع الشركة، فكان من بين توصياتها ما يأتي:

أ. استخدام طريقة عدد وحدات الإنتاج لاستهلاك موجودات المصنع باعتبارها تتوافق مع نمط استخدام الشركة للمنافع الاقتصادية لأصول المصنع، إذ أن هذه الطريقة تعدل عبء الاستهلاك للفترة الحالية والفترة القادمة فقط دون أثر رجعي طبقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (١٦).

وبإتباع هذه الطريقة نراعي خصوصية الشركة ونكون أكثر التزاماً بمعيار المحاسبة الدولي رقم (١٦) والتفسيرات الخاصة به بالإضافة إلى تقليل الأعباء المالية التي تحمل على الفترة بصورة أكثر واقعية للوصول لأرباح أكثر مصداقية.

وتجدر الإشارة بأن مجلس الإدارة بعد دراسة هذه التوصية قد اتخذ قراراً بالأخذ بها في إعداد الميزانية العامة للشركة لعام ٢٠٠٧م.



ب. اعتبار الأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة كاستثمارات طويلة الأجل وهي أراض خلاء تحتفظ بها الشركة حالياً لهدف مستقبلي غير محدد، وبالتالي ينطبق عليها معيار المحاسبة الدولي رقم (٤٠) بند (٢٨) الذي يسمح للشركة باستخدام نموذج القيمة العادلة والاعتراف بالتغيرات بالقيمة العادلة في قائمة الدخل مما يؤدي إلى خفض الخسائر التراكمية.

ج. إعادة تقييم الأصول الثابتة باستخدام نموذج إعادة التقييم لمجموعة الأراضي المستخدمة لأغراض الشركة، وهذا ما يسمح به معيار المحاسبة الدولي رقم (١٦) بندي (٣٤، ٣٥)، كما أن البند (٣٧) من معيار المحاسبة الدولي رقم (١٦) يفيد بانعكاس التقييم على زيادة حقوق المساهمين.

ولدى التواصل المستمر والحوار بشأن إعادة تقييم موجودات الشركة مع المعنيين في مراقبة الشركات وعلى الوجه الخصوص السيد إيهاب خريس المسؤول عن الشركات المتعثرة، تبين بأن إمكانية النظر في إعادة تقييم موجودات الشركة تأتي في سياق تعديل الصفة القانونية للشركة من شركة مساهمة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة.

ولدى التواصل مع السادة المعنيين في مراقبة الشركات وإمكانية النظر في تعديل الصفة القانونية للشركة يجب إتباع ما يأتي:

١. تقديم قرار الهيئة العامة للشركة في اجتماع غير عادي يتضمن الرغبة في تحويل الشركة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة مع بيان أسباب التحويل على أن يرفق بالقرار المشار إليه ما يأتي:

أ. ميزانية الشركة لكل من السنتين الأخيرتين السابقتين لطلب التحويل مصدقة من مدقق حسابات قانوني.

ب. بيان بتقديرات المساهمين لموجودات الشركة ومطلوباتها.

٢. يعلن مراقب عام الشركات عن طلب التحويل في صحيفتين يوميتين على الأقل وعلى نفقة الشركة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب ومبيناً في الإعلان إذا كان هناك اعتراضات من الدائنين أو الغير ولا يتم التحويل إلا بموافقة الدائنين الخطية.

٣. لمراقب عام الشركات أن يتحقق من صحة تقديرات صافي حقوق المساهمين حسب واقع الحال بالطريقة التي يراها مناسبة بما في ذلك تعيين خبير أو أكثر للتحقق من صحة هذه التقديرات، وتتحمل الشركة بدل أتعاب الخبراء الذين يحددهم مراقب عام الشركات.



٤. لمراقب عام الشركات قبول التحويل أو رفضه وفي حال الرفض يخضع قراره لأصول الطعن المقررة أما في حالة الموافقة فعندها تستكمل إجراءات التسجيل والنشر وفقاً لأحكام قانون الشركات المعتمد.

ولدى عرض هذا الموضوع على مجلس إدارة الشركة في جلسته الخامسة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١م، تم اتخاذ القرارين الآتيين:

القرار رقم ٢٠٠٧/٣٧، وينص على:

بعد دراسة المجلس للبدائل المطروحة والتي تتلخص بـ:

١. تخفيض رأسمال الشركة بنسبة من الخسائر المتراكمة حتى ٢٠٠٧/٦/٣٠م.
٢. تخفيض رأسمال الشركة بنسبة من الخسائر المتراكمة حتى ٢٠٠٧/٦/٣٠م مع إعادة تقييم أراضي الشركة.
٣. إعادة تقييم أراضي الشركة المستخدمة لأغراض الشركة، بالإضافة إلى اعتماد مبدأ استثمار الأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة دون اللجوء إلى تخفيض رأسمال الشركة.

يرى المجلس دعوة الهيئة العامة للشركة إلى اجتماع غير عادي لطرح هذه الورقة التي تتضمن البدائل المذكورة عليها، مع أن المجلس يوصي بالأخذ بالبدائل الثالث (إعادة تقييم الأراضي المستخدمة لأغراض الشركة، بالإضافة إلى اعتماد مبدأ استثمار الأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة).

القرار رقم ٢٠٠٧/٣٩، وينص على:

- أ. التواصل مع عطفة مراقب عام الشركات وذلك بهدف التأكد من إجازة تحويل الشركة من مساهمة عامة إلى ذات مسؤولية محدودة قانونياً.
- ب. بعد التأكد من إجازة التحويل قانونياً تدعى الهيئة العامة للشركة إلى اجتماع غير عادي مع توصية مجلس الإدارة إليها بالسير في إجراءات تحويل الشركة من مساهمة عامة إلى ذات مسؤولية محدودة، على أن تدعم توصية المجلس هذه بالمبررات التي وردت في الورقة المطروحة على المجلس.



ومن ثم فتح المجال للسادة الحضور لطرح تساؤلاتهم ومداخلاتهم، وبالتالي مناقشة موضوع جدول الأعمال.

فجاءت الطروحات والمداخلات والتساؤلات الآتية:

١. هل يجوز تحويل صفة الشركة من شركة مساهمة عامة إلى شركة ذات مسؤولية؟
السيد داود محمد الأدغم:
ممثل البنك العربي
٢. ما مدى إمكانية توفير شريك إستراتيجي في الشركة؟
٣. هل يمكن الإفادة من فائض إعادة التقييم في زيادة رأسمال الشركة؟

أجاب رئيس الاجتماع :
لدى التواصل مع مراقب عام الشركات لم نجد نصاً في قانون الشركات يمنع تحويل صفة الشركة، ذلك كما أنه لا يوجد نص صريح يجيز ذلك، وفي المحصلة أعتقد بأن إمكانية التحويل واردة إذ سبق وأن جرى مثل هذا التحويل.

— فما يتعلق بتوفير شريك إستراتيجي من المفيد العلم بأن مجلس الإدارة قد أنتبه منذ البداية لأهمية تصويب أوضاع الشركة من خلال توفير شريك إستراتيجي، وقد جرت محاولات مكثفة وعديدة لهذا الشأن ولا زال السعي جاداً في الحصول على شريك إستراتيجي.

— أما فيما يتعلق بانعكاسات فائض إعادة التقييم على رأسمال الشركة فإن مراقب عام الشركات بالإضافة إلى الخبراء في المعايير المحاسبية الدولية قد أكدوا وبشكل قاطع عدم إمكانية زيادة رأسمال الشركة من فائض إعادة التقييم.

ولكن إعادة التقييم:

— فيما يتعلق بالأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة سينعكس إيجاباً على تقليص خسائر الشركة.

ARAB ENGINEERING INDUSTRIES CO. LTD
(AEICO)
(Steel Foundry)



شركة الصناعات الهندسية العربية
المساهمة العامة المحدودة
(إنتاج مسبوكات هندسية فولاذية)

— وفيما يتعلق بالأراضي المستخدمة لأغراض الشركة فهناك خلاف ما بين الذين تمت استشارتهم بهذا الشأن، فمنهم من أفاد بانعكاس فائض إعادة التقييم إيجاباً على خسائر الشركة وذلك بتقليصها، ومنهم من أفاد بانعكاس فائض إعادة التقييم إيجاباً فقط على حقوق المساهمين. وفي المحصلة فإن المرجع النهائي في تحديد هذا الأمر هو عطوفة مراقب عام الشركات.

لماذا لا تلجأ الشركة إلى بيع جزء من أراضي الشركة التي تستغني عنها في محاولة لتوفير السيولة التي تنعكس إيجاباً على أداء الشركة وتساعد في تصويب أوضاعها؟

للأمانة فإن مجلس إدارة الشركة قد فكر في هذا الأمر بل وأتخذ قراراً ببيع جزء من أراضي الشركة، لكنني كرئيس لمجلس الإدارة لم أجد من المناسب التوجه نحو بيع الأرض.

وفي الحقيقة لو تم البيع في حينه لكان ثمن بيع الأرض التي خارج نطاق المصنع في حدود (٣٠٠) ألف دينار تقريباً وحالياً ثمنها يتجاوز المليون دينار.

وبصريح العبارة أنا كرئيس مجلس إدارة أعتذر عن تنفيذ بيع الأرض من خلالي، وإذا كان المساهمون يصرون على ذلك وهم أصحاب الحق النهائي في ذلك فأرجو إعفائي من موقعي.

لماذا لا يفكر في إقناع بنك الإسكان في اعتبار جزء من استحقاقاته المالية كزيادة في رأسمال الشركة؟

الدكتور السيد سعيد البشير:

ممثل صندوق الاستثمار

لجامعة اليرموك

أجاب رئيس الاجتماع:

السيد حسن أبو الهيجاء:

ممثل المؤسسة العامة للضمان

الاجتماعي/عضو مجلس الإدارة

ARAB ENGINEERING INDUSTRIES CO. LTD

(AEICO)

(Steel Foundry)



شركة الصناعات الهندسية العربية

المساهمة العامة المحدودة

(إنتاج مسبوكات هندسية فولاذية)

أجاب رئيس الاجتماع:

اعتقد وبالنسبة عن بنك الإسكان وفي ظل عدم تقديم مؤسسة الضمان الاجتماعي وهي المساهم الرئيس في الشركة أي مساعدة للشركة في الوقت الذي تعهدت الحكومة بدفع فوائد إسناد القرض والتي ستبلغ حتى قسط شهر ٢٠٠٨/١ م مليون دينار تقريباً، بالإضافة إلى كفالتها لإسناد القرض بقيمة (١٠,٥) مليون دولار وكذلك منح الشركة سلفه مليون دينار دون فوائد، أعتقد في ظل ما ذكر آنفاً أنه ليس من المناسب أن يطرح ممثل مؤسسة الضمان الاجتماعي مثل هذا الطرح خاصة وإن بنك الإسكان لا بد وأن يشكر له موقفه المتفهم لتسديد استحقاقاته المالية من الشركة، إذ يبيد تفهماً في غاية الموضوعية وذلك بإجراء حسم مناسب على استحقاقاته وكذلك التزامه بدفع نسبته مما يتفق عليه من مبلغ لإغلاق حسابه.

السيد داود محمد الادغم:

ممثل البنك العربي

١. تسأل فيما إذا كان هناك دراسة معدة من الشركة حول القيمة التصفوية للسهم؟
٢. هل هناك خطط للنهوض بالشركة وإحراز تقدم فيها؟

أجاب رئيس الاجتماع:

— حقيقة لا يوجد لدينا دراسة حول القيمة التصفوية للسهم.
— فيما يتعلق بالخطط لتصويب أوضاع الشركة فهناك تصور واضح لدى إدارة الشركة يستند إلى دراسات محلية وخارجية، ونحن بانتظار تسوية أوضاع بنك الإسكان والسير في إجراءات تفعيل التسويق مع تنفيذ لرمزة من التطويرات الفنية في حال توافر السيولة اللازمة.



وبعد هذه المدخلات والتساؤلات طرح موضوع جدول الأعمال لاتخاذ القرار الذي تراه الهيئة العامة مناسباً، وقد أجمع الحضور على اتخاذ القرار الآتي:

قرار الهيئة العامة لشركة الصناعات الهندسية العربية (م.ع.م)

في اجتماعها غير العادي بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٠٧م

١. تعديل الصفة القانونية للشركة من شركة مساهمة عامة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة.
٢. تعديل النظام الأساسي للشركة وعقد التأسيس بما يتفق مع أحكام القانون الخاص بالشركة ذات المسؤولية المحدودة.
٣. تفويض مجلس الإدارة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن البندين (١، ٢) أعلاه.

وفي الختام شكر رئيس الاجتماع للحضور حسن تفهمهم لطروحات مجلس الإدارة، كما شكر لهم مداخلاتهم القيمة ومناقشاتهم الموضوعية وتمنى للشركة التوفيق في مسعاها التصويبي.

وانتهى الاجتماع عند هذا الحد،،،

رئيس الاجتماع
رئيس مجلس إدارة الشركة
خالد محمد صلاح الغزاوي

مندوب مراقب عام الشركات
زكريا زاسم الصمادي

كاتب الاجتماع
أمين سر مجلس إدارة الشركة
تيسير محمد عباينة